فتاوى البيع

# اشترى من نصراني سلعة بالتقسيط وبقي عليه بعض المال فكيف يصنع به؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك )22601(

عبدالرحمن البراك

---

احسن الله اليكم. يقول السائل اشترى رجل ملابس بالتقسيط من اه رجل نصراني وقبل انتهاء الاقساط انقطع النصراني عن الحضور في احد الاقساط ولا يعلم طريقه للوصول اليه وفي اخر - 00:00:00

يقول وقبل انتهاء الاقساط انقطع النصراني عن الحضور لاخذ الاقساط لاخذ الاقساط. نعم ولا يعلم طريقه للوصول اليه وكيف يتصرف في هذا المال الذي عنده لهذا الرجل النصراني في مصالح المسلمين وبس - 00:00:28

يصرفه في مصالح المسلمين المشاريع الخيرية والاعمال لا لا على نية ان ثوابها للنصراني بل من باب تصرف في المال مجهول المال المجهول الذي لا لا يعلم مالكه فاتقوا الله ما استطعتم. نعم - 00:00:56